الأضرار النباجمة

عن تعاطي المسكرات والمخدرات

إعداد

أ. د/ عبد الكريم بن صنيتان العمري

أستاذ بكلية الشريعة بالجامعة الإسلامية

دار المآثر

المدينة النبوية

بسم الله الرحمن الرحيم

الأضرار النابجمة

عن تعاطي المشكلات وكيفية علاجها

ⓒ دار المآثر للنشر والتوزيع ، ١٤٢١هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر.

العمري ، عبد الكريم صنيتان.

الأضرار الناجمة عن تعاطي المسكرات والمخدرات – المدينة النبوية.

ص ٦٦ ؛ ١٧×٢٤ سم

ردمك: ٣-٧-٩٢٧٨-٩٩٦٠

١- المخدرات أ- العنوان

ديوي: ٣٦٢ ٢١/١٧٣٥

رقم الإيداع : ٢١/١٧٣٥

ردمك: ٣-٧-٩٢٧٨-٩٩٦٠

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

الطبعة الأولى ١٤٢١هـ – ٢٠٠١م

دار المآثر

المدينة النبوية

ص. ب: ٤١ المدينة ٤١٣٤١

ناسوخ: ٨٢٧٧٣٣٦ (٠٠٩٦٦٤)

مقسم: ٨٢٨٣٨٦٤ - ٨٢٧٧٢٥٧ (٠٠٩٦٦٤)

جوال: ٠٥٥٣٢٠٠٧٦ فرع الرياض: ٠٥٥٣٢٤٥٨٠

بريد إلكتروني: almaathir@yahoo.com

لا يسمح بطباعة الكتاب مهما كانت الدوافع. ولا يحلُّ إعادة طبعه، أو تصويره، أو نقله، أو تخزينه بشتى طرق التخزين والحفظ، دون إذن خطي، والله خير الشاهدين.

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونستهديه ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ، ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لاشريك له ، وأشهد أن سيدنا ونبينا محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وأتباعه بإحسان إلى يوم الدين وسلم تسليماً كثيراً .

أما بعد :

فإن الشريعة الإسلامية أمرت بحفظ العقل وشددت على صيانته وحمايته من كل ما يخل به ، حتى يقوم المسلم بأداء التكاليف الشرعية على الوجه الأمثل .

كان أعداء الأمة الإسلامية لايزالون ـ على مر العصور ـ يعملون على إفساد أفراد المجتمع المسلم بشتى الوسائل والطرق ، ويبذلون الغالي والنفيس في سبيل تصدير أنواع المغريات والمفسدات إلى أبناء هذه الأمة وشبابها .

ولعل أخطر سلاح نجحوا في تصديره هو المخدرات والمسكرات بشتى أنواعها ، فهي واحدة من أهم وسائل الإفساد والدمار التي نجح أعداء الأمة في ترويجها بين أبناء المجتمعات الإسلامية .

ولايخفى مدى الأضرار الكبيرة في مختلف المجالات التي تلحق بالمجتمعات عامة نتيجة وقوعها في وحل المسكرات والمخدرات .

ولقد انبرى لمحاربة هذه الظاهرة الخطيرة المنتشرة ، كثير من المخلصين فكتبوا كثيراً من البحوث والرسائل محذرين من خطر هذا الداء الوبيل المستشري في المجتمعات .

وقد رأيت أنه من المناسب أن أسهم في الكتابه في هذا الموضوع المهم ، فشرعتُ في إعداد هذه الرسالة المشتمله على بيان أهم أنواع المخدرات ، مع التنبيه على الأضرار الناتجة عن استعمال كل منها ، وتوضيح الآثار السلبية المترتبة على انتشار المخدرات في أوساط المجتمعات .

وقد قسمت هذا البحث الى ثلاثة فصـــول :

الفصل الأولـ : أنواع المخدرات وأضرارها .

وفيه تمهيد وخمسة مباحث :

تمهيد : في التصنيف النوعي للمخدرات .

المبحث الأولـ : الحشيشة وأضرارهـــا .

المبحث الثاني : القات وحكمه وأضراره ، وفيه أربعة مطالب :

المطلب الأولـ : تعريف القات وأماكن زراعته .

المطلب الثاني : حكم استعماله .

المطلب الثالث : أدلـــــــــة تحريمه .
المطلب الرابع : أضراره ومفاسده .

المبحث الثالث : الأفيون ومشتقاته وأضراره .
المبحث الرابع : الكوكائين وأضراره .
المبحث الخامس : جوزة الطيب وأضرارهـــا .

الفصل الثاني : الخمر وأدلة تحريمها وأضرارهـــــا .
الفصل الثالث : الأضرار العامة للمخدرات .

الفصل الأول

أنواع المخدرات وأضرارها

تمهيد : التصنيف النوعي للمخدرات .

المبحث الأول : الحشيشة وأضرارها .

المبحث الثاني : القات وحكمه وأضراره .

المطلب الأول : تعريف القات وأماكن زراعته .

المطلب الثاني : حكم استعماله.

المطلب الثالث : أدلة تحريمه.

المطلب الرابع : أضراره ومفاسده .

تمهيـــد :

التصنيف النوعي للمخدرات

اختلفت تقسيمات الباحثين ، والعلماء المتخصصين لنوعية المخدرات وأصنافها .

* فقسمها بعضهم حسب نوعية المخدر ولونه إلى :
  ** مخدرات بيضاء مثل : الهيروين .
  ** مخدرات سوداء مثل : الحشيش .
* وقسمها بعضهم حسب طريقة انتاجها ، والحصول عليها إلى :
  ** مخدرات طبيعية : كالحشيش ، والقات ، والأفيون.
  ** مخدرات مصنعة : وهي المستخلصة من المخدرات الطبيعية ، ويجري تركيبها كيميائياً ، كالمورفين ، والهيروين .
  ** مخدرات تخليقية : وهي مواد لاترجع إلى أي من النوعين السابقين ، وإنما يتم تركيبها من عناصر كيميائية وتحدث نفس التأثيرات للمخدرات الطبيعية والمصنعة ، مثل : المنومات ، والمسهرات ، والمهدئات والمهلوسات .

وهناك تقسيمات وتصنيفات أخرى متعددة ، ذكرها المتخصصون

في هذا المجال . [1]

وسأقتصر ـ هنا ـ على ذكر أشهر المخدرات المتداولة وبيان أضرارهـا :

المبحث الأول

الحشيشـــــة

تعريفها :

الحشيشة : الاسم العربي لواحدٍ من أخطر أنواع العقاقير المخدرة ، وأعظمها ضرراً ، ويتم استخلاصه من نبات (القِنَّب الهندي). وكلمة (حشيش) في اللغة ، تطلق على العشب والكلأ [2] ، ويبدو أن العلاقة بين الحشيش كعشب ، وهذا النَّبات ، ترجع إلى أن(الحشيش) حين عرف وبدأ ظهوره في بلدان المسلمين ، عرف نبات بري ، وعادة ما يطلق على النَّبات البري اسم العشب أو

---

(١) انظر : الأضرار الصحية للمخدرات للدكتور البار : ٦ ، المخدرات في الفقه الإسلامي : ٣٥ ، أضرار تعاطي المخدرات : ٢٢، جحيم المخدرات : ٤٣ ، فقه الأشربة : ٣٥٥ ـ ٤٠٢ ، المخدرات والإدمان : ١٦ ـ ١٧ ، المخدرات والمؤثرات العقلية : ٦١ .

(٢) اللسان : ٢٨٢/٦ ، مادة (حشش) .

الحشيش . [1]

والحشيشة : نبات حولي ، لها جذور عمودية ، وسيقان عشبية منتصبة الشكل ، ويتراوح طول النبتة ما بين متر إلى أربعة أمتار ، أما الأوراق فهي كثيفة رمحية منشارية الأطراف ، وأزهارها منفردة الجنس ، فالأزهار الذكريَّة تكون مرتكزة على رأس الساق ، بشكل عناقيد بلونٍ أصفر ، مائل إلى الخضرة ، أو بلون أرجواني تتفتح عند اكتمال النمو ، وتكون الأزهار الأنثوية بدون عنق ، ترتكز على إبط الأوراق قرب نهاية الأغصان وتبدو وكأنَّها سنبلة كثيفة ، وعندما تطرح الشجرة الذكرية غبار الطلع تموت ، بينما تستمر الشجرة الأنثوية حية خضراء مدة شهرين تقريباً بعد موت الشجرة الذكرية . [2]

أماكن ظهورها :

يكثر ظهور نبات الحشيشة في شبه القارة الهندية ، وجبال الصين، وإيران ، وتركيا ، ولبنان ، والمناطق الحارة والمعتدلة في افريقيا ، وأمريكا الشمالية والجنوبية [2] .

---

(١) المعجم الوسيط : ١٧٦/١ ، ظاهرة تعاطي الحشيش : ٥١ .

(٢) الموسوعة العربية الميسرة : ٧٢١/١ ، المخدرات والمؤثرات العقلية : ٧٧ ، المخدرات والإدمان : ٤٢ ، فقه الأشربة : ٣٦٥ .

(٣) المخدرات والإدمان : ٧٧ ـ ٧٨، مجلة العربي العدد (١٤٠٠) ص ١١١.

أسماؤها الشائعة :

كلمة (حشيش) : الاسم الأصلي العلمي لذلك النوع من المخدرات الذي يستخرج من نبات (القِنَّب الهندي) .

ولايزال هذا النوع من المخدرات معروفاً ومشهوراً باسمه هذا في البلاد العربية وغيرها ، إلا أن لهذه الكلمة ألفاظاً أخرى مترادفة في غير اللغة العربية ، حيث يعرف في بعض البلدان الأخرى بغير هذا الإسم .

وهذا بيان بأسماء الحشيش الشائعة المنتشرة في مختلف مناطق العالم :

حشيش	ماجون
مادجون	بانجي
بهانج	موميا
تاكروري	كيف
شانفر	أناشكا
ماريجوانا	جراس
هِنف	

وغير ذلك من الأسماء الأخرى . [1]

---

(١) تتميم التكريم : ٧١ ، المخدرات والإدمان : ٤٤ ، الأضرار الصحية للمخدرات . د . محمد البار : ٥٣ .

أضرار الحشيش :

لقد بين علماؤنا الأخيار المتقدمون الآثار السلبية والأضرار الناتجة عن تناول الحشيشة ، ونصوا في كتبهم على الخطورة الناتجة عن استعمالها والإدمان عليها .

فقال شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ : [1] « ... وكانت هذه الحشيشة الملعونة من أعظم المنكرات ، وهي شرٌ من الشراب المسكر من بعض الوجوه ، والمسكر شرٌ منها من وجه آخر ، فإنها مع أنها تسكر آكلها حتى يبقى مصطولاً ، تورث التخنيث والديوثة ، وتفسد المزاج ، وتوجب كثرة الأكل ، وتورث الجنون ، وكثير من الناس صار مجنوناً بسبب أكلها » .

وقال أيضاً [2] : « وإنما يتناولها الفجار ، لما فيها من النَّشوة والطرب ، فهي تجامع الشراب المسكر في ذلك ، والخمر توجب الحركة والخصومة ، وهذه توجب الفتور والذلة ، وفيها مع ذلك من فساد المزاج والعقل وفتح باب الشهوة ، وما توجبه من الدياثة ، مما هي من شر الشراب المسكر » .

---

(١) مجموع الفتاوى : ٣٤/٢٠٥ .

(٢) المصدر السابق : ٣٤/٢١١ .

وقال أبو بكر القسطلاني عنها [1] : « انها تصدع الرأس ، وتظلم البصر ، وتعقل البطن ، وتجفف المني » .

وقال ابن حجر الهيتمي [2] : « وفي أكلها مائة وعشرون مضرة دينية ودنيوية .... » ثم ذكرها .

أما في أيامنا هذه ، فقد أثبتت التقاريرالطبية الحديثة والمتلاحقة التي توصل إليها الباحثون المختصون ، أن هناك أضراراً صحية خطيرة ، تنتج عن تعاطي الحشيشة ـ على أي صورة ـ منها [3] :

حدوث ارتعاشات عضلية في الجسد عامة ، وزيادة ضربات القلب ، وسرعة نبضه ، والشعور بالدوران والبرودة ، واتساع واحمرار العين، وعدم التوازن في المشي أو الجلوس ، واضطراب في الحواس ، وخاصة السمعية والبصرية ، واختلال الذاكرة والنسيان ، وقلة التركيز ، والشرود الذهني ، والضعف الجنسي ، والانهيار البدني ، والهزال ، وغير ذلك من الأضرار التي تجعل متعاطيها يعيش في عالم الأوهام والخيالات ، والمعافى من عافاه الله منها ، نسأل الله السلامة .

---

(١) تتميم التكريم لما في الحشيشة من التحريم : ٣٦ .

(٢) الزواجر : ٣٥٦/١ .

(٣) واضح البرهان : ٨١ ، المخدرات في الفقه الإسلامي : ٦١، ظاهرة تعاطي الحشيش : ٢٣١ ـ ٢٣٥ ، أضرار تعاطي المخدرات : ٢٤٦ ، دراسة نفسية لمتعاطي الحشيش بمنطقة الرياض : ١١٤ ـ ١١٧ ، الأضرار الصحية للمخدرات . د . محمد البار : ٥٦ ـ ٥٧ .

المبحث الثاني
القات وحكمه وأضراره

المطلب الأول : تعريف القات وأماكن زراعته :

القات : نبات ذو أوراق وشجيرات صغيرة دائمة الخضرة ، ويتراوح طول الشجرة ما بين المتر إلى المترين ، إلا أنها عادة تُقَلَّمُ إذا زادت عن المترين ليسهل جنيها ، وتزرع شجيرات القات متباعدة عن بعضها ، والأوراق هي الجزء الهام في النبات ، وخاصَّة تلك التي على قمته ، وهي ناعمة الملمس مصقولة من الجهة العليا ، ولونها أخضر غامق ، وليس لها رائحة مميزة [1] .

أماكن زراعته :

يُزرع القات بكثرة في اليمن الشمالي والجنوبي ، وكينيا ، والصومال ، وأثيوبيا ، ويقال إنه ورد إلى اليمن منها [2] .

طريقة تعاطيه واستخدامه :

يستخدم القات عن طريق مضغ أوراقه الطرية الخضراء ـ وهي

---

(١) المخدرات والإدمان : ٣٣، مكافحة القات : ١٨ ، جحيم المخدرات : ٥٠ .

(٢) أضرار تعاطي المخدرات : ٣٠ ، جحيم المخدرات : ٥٢ ، أضرار المخدرات : ٨٦.

رطبة ـ داخل الفم مضغاً بطيئاً بغرض استخلاص العصارة من النبات ، ومن ثم بلعها ، وتستمر فترة المضغ مدة طويلة ، حيث تضاف في كل مرة كميات أخرى من القات الطري لحدوث التأثير المنشود ، ويشرب معه عادة جرعات من الماء ، أو أي مشروب غازي لتحلية مذاقه ، وإذا عُدم القات الطري استعمل مسحوقه المجفف.

ويتم تعاطي القات في جلسات انفرادية أو جماعية ، وتسمى (جلسة التخزين) ، وفي بعض المناطق يستخدم القات مع الشاي أو عن طريق التدخين [1] .

(١) المخدرات والإدمان : ٣٤ ، المخدرات في الفقه الإسلامي : ٤٥ ، جحيم المخدرات : ٥١ ، أضرار المخدرات : ٨٨ .

المطلب الثاني : حكم استعمال القات :

لقد تحدث العلماء من الفقهاء وغيرهم عن القات ، وبيَّنوا أضراره ، وأفتوا بتحريمه ، ومنعوا من تناوله وأكله .

فقد أفتى الشيخ حمزة بن عبد الله الناشري اليمني ، المتوفي سنة (٩٢٦هـ) [١] ، بحرمته وقال في ذلك منظومة ضمنها أضرار القات ومساوئه [٢] .

وكتب الفقيه أبو بكر بن ابراهيم المقري الحرازي اليمني ، المتوفي سنة (٩٦٥هـ)[٣] ، رسالة في (تحريم القات)[٤].

وصنف ابن حجر الهيتمي رسالة سماها (تحذير الثقات عن استعمال القات)[٥]، ضمنها النتائج السيئة ، والآثار السلبية الناجمة عن استعمال القات ، ثم ذكر الأدلة على تحريمها ، ثم توالت الرسائل والفتاوى من العلماء الأفاضل الذين أتوا بعد هؤلاء،

---

(١) البدر الطالع : ٢٣٨/١ .

(٢) تحذير الثقات : ٢٢٦ .

(٣) مصادر الفكر الإسلامي في اليمن : ٢١١ .

(٤) المصدر السابق وتحذير الثقات : ٢٢٥ .

(٥) الرسالة مطبوعة ضمن كتاب (الفتاوى الكبرى لابن حجر الهيتمي) : ٢٢٣/٤ .

حيث كتب العلامة الشيخ حافظ الحكمي ،المتوفى سنة (١٣٧٧هـ) منظومة بعنوان (نصيحة الإخوان عن تعاطي القات والشمّة والدخان) ، ومن ضمن أبياتها الجميلة في ذم القات ، قوله :

ياباحثاً عن عفون القات ملتمساً	تبيانه مع إيجاز العبارات
ليس السَّماع كرأي العين متضحاً	فاسأل خبيراً ودع عنك المارات
كله لما شئت من وهن ومن سلسٍ	ومن فتورٍ وأسقامٍ وآفات
كله لما شئت من لهو الحديث ومن	إهلاك مالٍ ومن تضييع أوقات
على العبادة قالوا نستعين به	فقلت : لا ، بل على ترك العبادات
إن جاء الظهر فالوسطى يضيعها	أو مغرباً فعشاء قط لم يات
وان أتاها فمع سهوٍ ووسوسة	في غفلة مع تفويت الجماعات
لقد عجبت لقوم مولعين به	وهم مقرّون منه بالمضرات
في الدين والمال والأبدان بل شهدوا	بسكرهم منه في جل المحلات
إني أقول لشاريه وبائعه	إن لم يتوبوا لقد باؤوابزلات [1]

(١) نصيحة الإخوان عن تعاطي القات والشمّة والدخان ص ٤ .

المطلب الثالث : أدلة تحريم القات :

١) قوله تعالى ﴿ ... **ولاتلقوا بأيديكم إلى التهلكة** ...﴾ [١]

٢) قوله تعالى ﴿ **ولاتقتلوا أنفسكم** .... ﴾ [٢]

وجه الدلالة من الآيتين :

أن الآيتين نصّتا على نهي المسلم عن أن يورد نفسه موارد الهلاك ، أو أن يقتل نفسه ، وذلك يشمل قتلها مباشرة أو بالتسبب [٣] . والمتناول للقات متسبب في هلاك نفسه ، وإزهاق روحه ، إذ لم يحافظ عليها بتجنيها كل ما يسبب لها الضرر ، فهو بتناوله لهذا النوع من النبات قد ألحق بنفسه مفاسد وأضراراً جسيمة ، فقد ثبت أن أكل القات يهيئ جسد الإنسان لأن يكون مرتعاً خصباً لأمراض خطيرة تؤدي بمتعاطيه إلى الإصابة بها ، كمرض نزيف الدماغ ، وفقر الدم ، وتليف الكبد لمستعمليه على فترة طويلة .

٣) قوله تعالى : ﴿ ... **ولاتبذر تبذيرا ، إن المبذرين كانوا إخوان الشياطين** ... ﴾ [٤] .

---

(١) الآية (١٩٥) من سورة البقرة .

(٢) الآية (٢٩) من سورة النساء .

(٣) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي : ٣٦٣/٢ ، ١٥٦/٥ .

(٤) من الآيتين (٢٦ ، ٢٧) من سورة الإسراء .

وجه الدلالة :

أن القات لو لم يترتب عليه من المفاسد والأضرار سوى انه تبذير وإسراف ، لكان ذلك كافياً في ذمه والنهي عنه ، فقد نزّل الله تعالى المبذرين منزلة الشياطين .

٤) عن النعمان بن بشير ـ رضي الله عنهما ـ أن النبي ﷺ قال : (إنَّ الحلال بيّن وإن الحرام بيّن ، وبينهما مشتبهات لايعلمهن كثير من الناس فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه ...)[١] .

قال الفقيه أبو بكر بن إبراهيم المقري الحرازي اليمنى في رسالته في تحريم القات بعد أن ذكر هذا الحديث ..... إني رأيت من أكلها الضرر في بدني وديني ، فتركت أكلها ، فقد ذكر العلماء أن المضارات من أشهر المحرمات ، فمن ضررها أن آكلها يرتاح ويطرب ، وتطيب نفسه ، ويذهب حزنه ، ثم يعتريه قدر ساعتين من أكله هموم متراكمة ، وغموم متزاحمة ، وسوء أخلاق[٢] .

---

(١) رواه البخاري / كتاب الإيمان / باب فضل من استبرأ لدينه : ١٩/١ . ومسلم / كتاب المساقاة / باب أخذ الحلال وترك الشبهات : ١٢١٩/٣ رقم (١٥٩٩) .

(٢) تحذير الثقات : ٢٢٥ ، فتوى في حكم أكل القات للشيخ إبراهيم : ٥ .

٥) عن أم سلمة ـ رضي الله عنها ـ قالت : نهى رسول الله ﷺ عن كل مسكر ومفتر) .[١] .

قال العلماء : المفتر كل مايورث الفتور في البدن ، والخدر في الأطراف ، وذلك كله متحقق ومعلوم ومشاهد في كل من يستعمل القات ويأكله ، فيكون محرماً بهذا الحديث[٢].

٦) قال سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم مفتي المملكة العربية السعودية سابقاً ، والمتوفى سنة (١٣٨٩هـ) : « قد ورد

---

(١) رواه ابن أبي شيبة / كتاب الأشربة / باب النهي عن المسكر : ٦٧/٥ ، رقم (٢٣٧٤٦) .

وأحمد في كتاب الأشربة : ٢٦ ، رقم (٤) ، وفي المسند : ٣٠٩/٦ ، وأبو داود / كتاب الأشربة / باب النهي عن المسكر : ٩٠/٤ ، رقم (٣٦٨٦) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار / كتاب الأشربه / باب ما يحرم من النبيذ : ٢١٦/٤ ، والبيهقي في السنن الكبرى / كتاب الأشربة / باب ما أسكر كثيره فقليله حرام : ٢٩٦/٨ ، وصححه السيوطي في الجامع الصغير : ١٩٣/٢ . وقواه الشوكاني في البحث المسفر : ١٤٤ ـ ١٤٥ .

(٢) تحذير الثقات : ٢٢٦ ، الزواجر : ٣٥٤/١ ، حكم أكل القات للشيخ محمد بن إبراهيم : ٤ ، ٧ ، أحكام الأطعمة : ٣٥٤ .

علينا سؤال عن حكم أكل القات وتحريمه .... إلى أن قال :وحيث ان هذه مسألة حادثة الوقوع ، والحكم عليها يتوقف على معرفة خواص هذه الشجرة ، وما فيها من المنافع والمضار ، وأيهما يغلب عليها بموجبه ، وحيث اننا لانعرف حقيقتها لعدم وجودها لدينا فقد تتبعنا ما أمكننا العثور عليه من كلام العلماء فيها ، فظهر لنا بعد مزيد البحث والتحري ، وسؤال من يعتد بقولهم من الثقات أن المتعين فيها المنع من تعاطي زراعتها وتوريدها واستعمالها لما اشتملت عليه من المفاسد والمضار في العقول والأديان والأبدان ، ولما فيها من إضاعة المال ، وافتتان الناس بها ، ولما اشتملت عليه من الصد عن ذكر الله وعن الصلاة ، فهي شرٌ ووسيلة لعدة شرور ، والوسائل لها أحكام الغايات ، وقد ثبت ضررها ، وتفتيرها ، وتحذيرها ، بل وإسكارها ، ولا التفات لقول من نفى ذلك ، فإن المثبت مقدمٌ على النافي ، فهاتان قاعدتان من قواعد الشريعة الأصولية ، تؤيدان القول بتحريمها ، وقياساً لها على الحشيشة المحرمة لاجتماعهما في كثير من الصفات ، وليس بينهما تفريق عند أهل التحقيق .... ثم ساق ـ رحمه الله ـ الأدلة على تحريمها .. إلى أن قال : وهذا القات لوفرضنا أن فيه بعض النفع فإن ما فيه من المضار والمفاسد المتحققة تربو وتزيد على ما فيه من النفع أضعافاً مضاعفة ، ولهذا جزم بتحريمه جملة من العلماء الذين عرفوا خواصه

واستدل كل منهم على تحريمه بما ظهر له ....

ثم قال رحمه الله : هاهنا يتبين لنا صحة الطريقة التي سلكناها فيما تقدم في تحريم القات ، وتمشيها على الأصول الشرعية والقواعد المعتبرة المرعبة ، وبما قدّمناه يتضح صحة القول بتحريم القات والنهي عنه ، ومنعه منعاً باتاً زراعة وتوريداً واستعمالاً وغير ذلك ، وهذا ظاهر لكل من تدبَّر ما ذكرنا وعرف أصول الشريعة وقواعدها ، ودرء المفاسد مقدم على جلب المصالح [1] أ.هـ .

٧) ان العلماء المعاصرين قد اتفقوا على تحريمه ، إذ صدر قرار المشاركين في (المؤتمر الإسلامي العالمي لمكافحة المسكرات والمخدرات) المنعقد في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة (الفترة من ٢٧ ـ ١٤٠٢/٥/٣٠هـ) بشأن القات ، فجاء في التوصية التاسعة عشرة : « يقرر المؤتمر بعد استعراض ما قدم إليه من بحوث حول أضرار القات الصحية ، والنفسية والخلقية والاجتماعية ، والاقتصادية أنه من المخدرات المحرَّمة شرعاً ، ولذلك فإنه يوصي الدول الإسلامية بتطبيق العقوبة الإسلامية

---

(١) للمزيد من الأدلة على تحريم القات ، انظر رسالة : فتوى في حكم أكل القات للشيخ ابن ابراهيم .

الشرعية الرَّادعة على من يزرع أو يروج أو يتناول هذا النبات الخبيث .. » .[1] .

يقول الشيخ محمد المجذوب معلقاً على هذا القرار : « وما أراني مبالغاً إذا قلت بأن في هذا القرار نوعاً من الإجماع الملزم للمسلم ، إذ هو منبثق من التوافق التام بين الدين والعلم ، لأن المقرين له صفوة من فقهاء ومفكري العالم الإسلامي على امتداده وعلى اختلاف مذاهبه ، فمن حقه على أهل العلم أن يتلقّوه بالقبول والرضا ، لأنه حَسَمَ كلَّ خلاف بينهم في شأن هذه المادة التي استهوت الكثيرين منهم حتى جعلتهم أسوة غير حسنة لعامة الناس[2] .

(١) مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ، العدد السابع والخمسون (١٤٠٣هـ) ص ٣١٩ .

(٢) مجلة الجامعة ، الصفحة السابقة .

المطلب الرابع : أضرار ومفاسد القات :

أثبتت الدراسات والتقارير الصادرة عن مراكز الأبحاث الطبية ، والتي أصدرها العلماء المتخصصون أن استعمال وتعاطي القات يؤدي إلى الإصابة بكثير من الأمراض وأن الإدمان عليه لفترات طويلة ربما أدَّى إلى الإصابة بالهلوسة والجنون ، ومن تلك الأضرار [1] :

١) أن أوراق القات تحتوي على مواد منومة ، ومخدرة ، وضارة بالمخ ، والإدمان عليها يؤدي إلى الهذيان ، وكثرة الكلام ، وينتاب الشخص نوبات من الصمت والكآبة .

٢) زيادة التوتر العصبي ، والإثارة ، والاضطراب ، والاتجاه الى العنف ، والتصرفات الطائشة اللاإرادية ، والأرق ، وقلة النوم .

---

(١) انظر عن أضرار القات : تحذير الثقات عن استعمال القات : ٢٢٣ وما بعدها ، إصلاح المجتمع : ٤٠٦ ، رسالة الشيخ ابن إبراهيم ص ٧ ، أضرار التعاطي : ٣٠ ، المخدرات في الفقه الإسلامي : ٤٥ ، الأضرار الصحية للمخدرات للبار : ٤٨ ، المخدرات والمؤثرات العقلية : ٩٤ ، أحكام الأطعمة للطريقي : ٣٥١ ، ٣٥٧ ، المخدرات والإدمان : ٣٤ ، جحيم المخدرات : ٥٢ .

٣) يسبب فقر الدم ، ونزيف المخ ، والضعف العام في البنية ، وتليف الكبد ، ويرافق استعماله توسع حدقة العين ، وتهيج الجهاز العصبي مما يسبب اضطرابات تؤدي للتأثير على القلب .

٤) من الملاحظ على متعاطي القات ، أنهم يعكفون على أكله وتناوله ساعاتٍ طويلة متواصلة ، حيث أن جلساتهم تبدأ عادة بعد الظهيرة وتستمر حتى المساء ، أو من غروب الشمس حتى منتصف الليل ، وذلك وقت تتخلله الصلوات المفروضة ، مما يؤدي بهم إلى تضييعها بالكلية ، أو عدم أدائها في وقتها المحدد ، فثبت بذلك أن القات يصد عن ذكر الله وعن الصلاة [١] .

٥) أن الساعات المتلاحقة التي تستغرقها جلسات التخزين ، وتضم مختلف طبقات المجتمع ، تؤدي إلى الخمول والتكاسل ، وتصيب المجتمع بالشلل شبه التام ، فيؤدي ذلك بالفرد عن القعود وطلب العيش ، والكدح والسعي في الأرض طلباً للرزق ، وذلك يؤدي إلى تعطيل المصالح وإلحاق الأضرار الاقتصادية بالمجتمع كله .

---

(١) رسالة الشيخ ابن إبراهيم في تحريم القات : ٣ .

إنّ الأفراد مطالبون بالعمل والانتاج ، والإسهام في النهوض بالنواحي الاقتصادية لبلدانهم ، والوصول بها إلى مراتب متقدمة ، والمحافظة على المقدرات والمكتسبات التي كلّف تأمينها أموالاً طائلة ، وجهوداً مضنية ، ولن يتم تحقيق ذلك بإهدار عشرات الألوف من الساعات سنوياً في جلسات مضغ القات وتخزينه .

فكم من الأوقات الثمينة التي تضيع سدىً ، وتذهب هدراً في سبيل إشباع رغبات وهمية ، فيما لايعود على المجتمع بالنفع والفائدة ، مما يعطي دلالة على عدم أهمية الزمن ، وأن الوقت لاقيمة له ، إذ لو تم استغلاله في العمل وبذل الجهد لتحقيق أهداف إيجابية ، وغايات محمودة ، لأدّى ذلك إلى تحقيق كثير من المكاسب التي تعود بفوائد عديدة ، ومنافع كثيرة للأفراد والجماعات .

يقول الشيخ محمد بن سالم البيحاني اليمني في كتابه : إصلاح المجتمع : [٢] « ومعلوم من أمر القات أنه يؤثر على الصحة البدنية ،

---

(١) من مقال في : مجلة العربي الكويتية ص ١٠٢ ، العدد (١٤٧) ، أحكام الأطعمة : ٣٥٧ .

(٢) إصلاح المجتمع : ٤٠٦ .

فيحطم الأضراس ، ويهيج الباسور [1] ، ويفسد المعدة ، ويضعف شهية الأكل ، ويدر السلاس ـ وهو الودي [2] ـ وربما أهلك الصلب ، وأضعف المني ، وأظهر الهزال ، وسبَّبَ القبض المزمن ، ومرض الكُلى ، وأولاد صاحب القات غالباً يخرجون ضعاف البنية ، صغار الأجسام ، قصار القامة ، قليل دمهم ، مصابون بعدة أمراض خبيثة :

إن رمتَ تعرف آفة الآفات ... فانظر إلى إدمان مضغ القات

القات قتلٌ للمواهب والقوى ... ومُولَدٌ للهمّ والحَسَرات

ما القات إلا فكرةٌ مسمومةٌ ... ترمي النفوسَ بأبشع النكبات

ينساب في الأحشاء داءً فاتكاً ... ويُعَرّضُ الأعصاب للصدمات

بذر العقول تتيه في أوهامها ... ويذيقها كأس الشقاء العاتي

ويميتُ في روح الشباب طموحه ... ويذيب كل عزيمةٍ وثبات

يغتال عمر المرءِ مع أمواله ... ويريه ألوانا من النَّقَمَات

هو للإرادة والفتوة قاتلٌ ... هو ما حقٌ للأوجه النَّضِرات

---

(١) الباسور : مرض يحدث فيه تمدد وريدي في الشرج .

(٢) الودي : ماء رقيق أبيض يخرج من الذكر بعد البول من إفراز البروستاتة .

فإذا نظرت إلى وجوه هواته أبصرتَ فيها صفرة الأموات [٢]

(١) إصلاح المجتمع : ٤٠٦ ـ ٤٠٧ .

المبحث الثالث

الأفيـــــون ومشـتقاته

الأفيون : العصارة المستخرجة من ثمرة نبات الخشخاش غير الناضجة ، حيث يتم تشريطها فيخرج منها عصير أبيض لزج سرعان ما يتحول لونه إلى البني عند تعرضه للهواء .

فثمرة نبات الخشخاش هي المصدر المستخرج منه الأفيون ، وهو نبات عشبي حولي عرفته البشرية منذ آلاف السنين [١] .

وتعتبر آسيا الصغرى ، الموطن الأصلي لشجرة الخشخاش ، ثم انتشرت زراعتها في العراق ، ومصر ، وإيران ، وشبه القارة الهندية[٢] .

ويعتبر المثلث الذهبي : لاوس ، وتايلند ، وبورما ، والهلال الذهبي : باكستان ، وأفغانستان ، وإيران ، وتركيا ، من أكبر مصادر نمو هذه الشجرة في الوقت الراهن [٣] .

---

(١) اللسان : ٢٩٨/٦ (خشش) ، الموسوعة العربية الميسرة : ١٨٣/١ ، المخدرات والإدمان . الصفحة السابقة .

(٢) المخدرات والإدمان . الصفحة السابقة .

(٣) الأضرار الصحية للمخدرات للدكتور البار : ١٠ .

غير أن آخر الدراسات التي أُجريت عن (الأفيون) أظهرت أن أفغانستان ، وبالذات (وادي قسدا) ـ الذي يطلق عليه (وادي الذهب) ـ من أكبر مناطق زراعة وإنتاج الأفيون في العالم ، ويرى مسؤولو مكافحة المخدرات في العالم أنه إذا استمر (وادي قسرا) على هذه الكمية الغزيرة من الإنتاج ، والتي تزيد يوماً بعد يوم ، فإن أفغانستان سوف تصبح البلد الأول المصدر للأفيون في العالم [١] .

ويحتوي الأفيون على أكثر من ٣٥٪ مركباًكيميائياً تشكل حوالي ٢٥٪ من وزن الأفيون [٢] .

ومن أبرز مشتقاته [٣] :

١ ـــ المورفين :

المادة الأساسية الفعالة الموجوة في الأفيون ، ويعتبر أقوى مسكن للألم عرفه الإنسان ، ويتم استخلاص (المورفين) من (الأفيون) ويوجد على شكل مسحوق ناعم أبيض ، أو على شكل مادة

---

(١) جريدة المدينة المنورة ، العدد(٩٦٧٤) ص ١٤ ، تاريخ ١٤١٤/٥/٢٩هـ .

(٢) المخدرات والإدمان : ١٩ .

(٣) المصدر السابق ، والأضرار الصحية للمخدرات للدكتور البار : ١٠ ـ ١١ ، المخدرات والمؤثرات العقلية : ٦٢ .

سائلة ، أو أقراص دائرية مكعبة ، ويتم تعاطيه عن طريق الحقن تحت الجلد ، أو البلع ، أو التدخين ، أو الاستنشاق عبر الأنف .

٢ ـ الكودايين :

ويشكل تقريباً ١٪ من وزن الأفيون .

٣ ـ الثيبايين :

ولايشكل سوى ٢٪ من وزن الأفيون الخام ، ولايستخدم في الأغراض الطبية ، لأنها مادة تسبب الصرع والنوبات التشنجية .

٤ ـ البابافرين :

ونسبته في الأفيون ١٪ ، ويستخدم لتوسيع الأوعية الدموية ، ويمنع تقلص العضلات .

٥ ـ النوسكابين :

وتصل نسبته إلى ٦٪ من الأفيون الخام .

٦ ـ الهيروين [١] :

أخطر مشتقات الأفيون ، فهو أقوى من (المورفين) بثمانية أضعاف ، وقيل : ستة أضعاف ، وهو عبارة عن مسحوق بلوري يتراوح بين الأبيض والبني الغامق ، ويتم تعاطيه عن طريق الاستشناق ، أو حرقه واستنشاق أبخرته ، أو حقنه تحت الجلد .

---

(١) المخدرات والمؤثرات العقلية : ٦٦ ، جحيم المخدرات : ٥٨ ، المخدرات والعقاقير المخدرة : ١٢٩ .

وهذا النوع من المخدرات هو الخطر الداهم الذي بدأ يزحف على الشباب في الآونة الأخيرة بشكل سريع ، ليشكل واحداً من أكبر الأخطار التي تواجهها المجتمعات البشرية .

أضرار الأفيون ومشتقاته :

يمكن حصر الأضرار الناجمة عن استخدام الأفيون ومشتقاته بما فيها الهيروين بما يأتي : [1]

١) إصابة متعاطيه بمرض فقدان المناعة المكتسب (الأيدز) .

٢) التهاب الكبد الفيروسي الذي ينتهي إلى تليف الكبد الخطير، كما أنه يؤدي إلى الإصابة بسرطان الكبد .

٣) الالتهاب الشديد في غشاء القلب الداخلي .

٤) إصابة الدماغ بالتهاب نتيجة الميكروبات المختلفة ، والتهاب النخاع الشوكي ، ويؤدي تكرار استخدام (المورفين) و (الهيروين) إلى ضمور الدماغ وإلى حدوث حالات الجنون ، والهذيان ، والإغماء ، والهلوسة .

٥) إصابة الرئتين ، والتأثير على الجهاز التنفسي ، وهبوط النَّفَس .

---

(١) الأضرار الصحية للمخدرات للبار : ١٣ ـ ١٩ ، المخدرات والمؤثرات العقلية ٦٨ ، أضرار تعاطي المخدرات : ٤٨ .

المبحث الرابع
الكوكائين وأضراره

الكوكائين :

يستخرج الكوكائين من نبات (الكوكا) ، وهي شجرة يبلغ ارتفاعها من مترين إلى مترين ونصف ، أوراقها خضراء رفيعة بيضاوية الشكل ، وهذه الأوراق تحتوي من ١٪ إلى ٢٪ من الكوكائين [١] .

تنتشر شجرة (الكوكا) في جبال (بيرو) و(كولومبيا) و (بوليفيا) بأمريكا الجنوبية ، وفي جزر الهند الشرقية ، والغربية ، والهند ، وبعض دول أفريقيا [٢] .

ويتم استخلاص مادة (الكوكائين) من نبات هذه الشجرة عن طريق معالجة أوراقها بحمض كلوريد الهيدروجين فتتحول إلى مادة تذوب في الماء بسهولة [٣] .

والكوكائين مادة بيضاء ناعمة على شكل مسحوق عديم الرائحة ،

---

(١) المخدرات والمؤثرات العقلية : ٦٤ .

(٢) المخدرات والإدمان : ٢٨ ، الأضرار الصحية للمخدرات : ٤٨ .

(٣) المخدرات والإدمان : ٣٠ ، جحيم المخدرات : ٦٢ .

ويتم استنشاقه من قبل المتعاطين له ، أو عن طريق حقنه في الوريد ، وهذه الطريقة الأخيرة خطرة جداً نظراً للتسمم الحاد من (الكوكائين) ، إذ إن نصف جرام أو جرام واحد منه يؤدي بمتعاطيه إلى الوفاة [1] .

أضرار الكوكائين :

تنحصر أضرار تعاطي الكوكائين في أنَّ متاعطيه يحس بنشاط مؤقت لايستغرق سوى دقائق معدودة ، ثم يشعر بالهبوط والخمول ، فيعاود تكرار العملية بأخذ جرعات متوالية للحصول على التأثير نفسه ، ولتخفيف درجة الهبوط ، وبهذا التكرار يحدث التسمم الذي يؤدي إلى الأضرار التالية [2] :

١) هبوط في النَّفَسِ قد يسبب الاختناق ثم الوفاة .

٢) الإصابة بتقلصات شديدة في الشرايين ، مما قد يؤدي إلى الإصابة بالجلطة .

٣) يشعر متعاطي الكوكائين بتنميل تحت الجلد كأنه سير النمل والحشرات عليه ، وفي هذه المرحلة قد يصبح المدمن خطراً،

---

(١) المخدرات والإدمان : ٣٢ ، أضرار تعاطي المخدرات : ٢٩ .

(٢) المخدرات والمؤثرات العقلية : ٦٥ ـ ٦٦ ، جحيم المخدرات : ٦٣ ، أضرار تعاطي المخدرات : ٤٩ ، المخدرات والإدمان : ١٢٩ ، الأضرار الصحية للمخدرات : ٥٠ .

ويميل إلى اقتراف الجرائم ، ويتصور نفسه مكروهاً أو مضطهداً أو ملاحقاً من أعداء مجهولين ، فيعمد تحت إلحاح هذا الشعور إلى الدفاع عن نفسه فيرتكب الجرائم ، وقد يدمي المتعاطي للكوكائين جلده من كثرة حكه .

❐❐❐❐

المبحث الخامس

جـــوزة الطيب وأضرارها

جوزة الطيب : نبات طبيعي يخرج من شجرة كبيرة دائمة الخضرة من فصيلة الجوزيات .

وينتشر هذا النوع من النبات في شبه القارة الهندية ، وحين تنضج تماماً وتبدو النواة داخل البذرة وهي التي تسمى جوزة الطيب .

وتستعمل عن طريق الاستحلاب داخل الفم ، أو تذاب في المشروبات ، أو تستنشق عن طريق الأنف بعد سحقها [١] .

وقد ثبت طبياً أن جوزة الطيب مادة منبهة ، وإذا أخذت بكميات كبيرة فإنها سامة ، وتثير المعدة ، وتؤدي إلى القيء، وفقدان الوعي ، والتشنجات ، ونشافة الفم ، وسرعة نبضات القلب، واحمرار الوجه [٢] .

وقد نص الفقهاء على تحريم تناولها ، وجعلوها في عداد المسكرات والمخدرات ، بل ذهب بعضهم إلى أن جوزة الطيب أشـد

---

(١) التداوي بالأعشاب : ٩٣ ، المخدرات والعقاقير : ١٦٠ ، المخدرات والمؤثرات العقلية : ٩٥.

(٢) المصادر السابقة .

حرمة من الحشيش المتفق على تحريمه ، وجعلوه مقيساً عليها [1] ، ونقل بعضهم إجماع الأئمة الأربعة بأنها من المسكرات ، فثبتت حرمتها بذلك [2] .

(١) زهر العريش : ١٢٤ ، تحفة المحتاج : ١٦٨/١ ، الزواجر : ٣٥٦/١ ، تحذير الثقات : ٢٢٩ ، واضح البرهان : ٩٧ ، عون المعبود : ١٢٨/٥ ، السهام المريشه : ٥٠ .

(٢) الدر المختار : ٤٨٧/٦ .

الفصل الثاني
الخمـــر

** تعريفهـــا
** تحريمهـــا
** أضرارهـــا

الفصل الثاني

الخمـــــر وأضرارهـــا

وهي أم الخبائث ، والخمر : كل ما خامر العقل ، وغطّاه ، وستره [1] . فيدخل في مسمّاها كل ما من شأنه الإسكار مطلقاً ، دون النّظر إلى شكله أو ماهيته أو مادته التي يستخرج منها ، وسواء كان مائعاً أو جامداً ، وعلى أي صورة كان شربه أو تعاطيه، فكل ما يستر العقل ويغطيه يندرج تحت مسمَّى الخمر ، وإن اختلفت أسماؤه ، أو تعددت ألقابه .

وقد تنوعت ـ في هذا العصر ـ أسماء الخمر ، وتعددت ، وأطلق عليه مروجوه مسمياتٍ لم تكن معروفة من قبل ، مثل : الويسكي ، البيرة ، الشمبانيا ، الكولونيا ، العَرَق ، الكونياك ، البرندي ، المشروبات الروحية وغيرها [2] .

وتحريم الخمر معلوم من الدين بالضرورة ، لاينكره إلا معاند أو جاحد ، وقد اتفقت جميع الملل والشرائع على تحريمها ، وماذاك إلاّ لخبثها وضررها على الإنسان ، والله ـ تعالى ـ لطيفٌ بعبـاده ،

---

(١) اللسان : ٤/٢٥٥ (خمر) .

(٢) أضرار تعاطي المخدرات : ١٨ ، جحيم المخدرات : ٤٠ ، فقه الأشربة : ٢٢١ .

أحل لهم كل طيبٍ نافع ، وحرَّم عليهم كلَّ خبيث ضار .

وقد أورد الشوكاني في كتابه ـ البحث المسفر ـ النصوص من القرآن ، والسنة الصحيحة المتواترة ، ووجه دلالتها على تحريم كل مسكر [1] .

ويكفي في بيان ضرر الخمر وآثارها السيئة على شاربها ، وَصْف الله تعالى لها في كتابه الكريم ، بقوله جل شأنه :

﴿ يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون ﴾ [2] .

فالرّجس : النجس الخبيث المستقذر ، الذي تعافه العقول السليمة ، والنفوس النبيلة [3] .

وقد بيَّن الأطباء المتخصصون المعاصرون ، أضرار الخمر ومفاسدها الصحية ، التي تلحق بشاربها ، والمدمن عليها ، ومن أهمها [4] :

١) فساد الدَّم ، لاحتوائه على نسبة عالية من الكحول ، حيث لايصلح دم مدمن الخمر ليعطى منه للأصحاء .

---

(١) انظر البحث المسفر : ٩٢ ـ ١٠٥ .

(٢) الآية (٩٠) من سورة المائدة .

(٣) الجامع للقرطبي : ٦/٢٨٧ ـ ٢٨٨ .

(٤) انظر : أضرار تعاطي المخدرات : ١٨ ، المخدرات والمؤثرات العقلية : ٥٨ ، فقه الأشربة : ٧٧ وما بعدها .

٢) الإصابة بتليف الكبد ، أو تشمع الكبد ، وهناك وهم شائع أن بعض الخمور هي التي تسبب التليف الكبدي دون غيرها والتقارير الطبية المتلاحقة تثبت أن الخمور كلها تؤدي إلى نتيجة واحدة .

٣) يؤدي تناولها إلى زيادة الكوليسترول والشحوم في الدم ، ويشكو شاربها من آلامٍ في الصدر ، وضيق شديد فيه يعوقه عن الحركة ، وكثيراً ما ينتهي الأمر بانسداد الشرايين أو أحدها ، فينقطع الدم فجأة عن جزء من عضلة القلب ، وتحدث الوفاة الفجائية نتيجة احتشاء العضلة القلبية .

٤) تسبب الخمرة في التهاب المعدة ، والقرحة المعدية أو المعوية ، وتزيد خطورتها في أنها تسبب النزيف الداخلي في المعدة أو الأمعاء .

هذا فضلاً عن أضرارها الأخرى ، فمدمن الخمر يفقد عقله ، وهو أغلى شيءٍ وهبه الله تعالى للإنسان ، يتفكر به في مخلوقات الله ، ويميز به بين الحق والباطل ، والنافع والضار ، والخير والشر ، فإذا سُلبت منه نعمة العقل ، أصبح ضالاً ، هائماً على وجهه ، لافرق بينه وبين البهيمة بل ربما كانت البهيمة أنفع منه .

فبفقدانه لعقله يقدم على ارتكاب أي عملٍ عدواني من زنا

أو سرقة أو قتل أو غير ذلك ، وربما وقع ذلك منه على محارمه أو أصدقائه .

وقبل ذلك كله ،فإن شارب الخمر قد عصى خالقه جل وعلا ، وخالف أوامر نبيه ﷺ ، وانخلع من الوظيفة الأساسية التي خلق من أجلها . قال تعالى ﴿ **وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون** ﴾ [1] فينال بفعله ذلك الشقاء في الدنيا والآخرة .

(١) الآية (٥٦) من سورة الذاريات .

الفصل الثالث

الأضرار العامة للمخدرات

ذكرت فيما سبق أنواع المخدرات ، وأضرارها الصحية ، ويضاف إلى ما سبق ذكره من الأضرار ، أن الإقدام على تعاطي المخدرات وإدمانها يؤدي بالشخص إلى الانسلاخ من أعز ما يملكه الإنسان في هذه الحياة ، ألا وهو الدين والفطرة السليمة ، لأن الدين هو الثروة الحقيقية التي ينال بها المرء سعادة الدنيا ، ونعيم الآخرة ، ولقد آلى الشيطان على نفسه أن يبذل مايستطيع لإضلال الإنسان ، وإبعاده عن عبادة ربه ، وصرفه عما يحقق له السعادة في الدنيا والآخرة ، غير أن الإنسان إذا حافظ على نعمة الإسلام ، وحفظها ، سلم ـ بإذن الله تعالى ـ من إضلال الشيطان وإغوائه ، وإن قصَّر وضيَّع ، وأتبع نفسه هواها ، واستسلم لشيطانه ، فسيكون لقمة سائغة له ، يأتمر بأمره ، ويأخذ بمشورته ، فتضعف صلة المرء بربه جل وعلا، فيسلك طريق المخدرات ، ويقع في شراكها ، وبالتالي فإن كل شيءيهون عليه إذا انخرط في عالم المخدرات ، ذلك أنَّه زائل العقل ، فاسد القلب ، فاقد الإدراك ، فهو يعيش في غيبوبة بعيداً عن واقعه الذي يعيشه ، منصرفاً انصرافاً كلياً عن

---

(١) المخدرات في الفقه الإسلامي : ٩٥ .

التفكر بمخلوقات الله تعالى ، وعن القيام بوظيفته الأساسية التي خُلق من أجلها ، فتنقطع علاقته بربه بالكلية ، فيهجر المساجد ، ويضيع الصلوات ، ويرتكب المعاصي والمنكرات ، ويصبح همه أن يشبع رغبات نفسه الأمارة بالسوء ، وكثيراً ما يداهم الموت أولئك وهم على تلك الحالة السيئة ، فيختم لهم بسوء الخاتمة والعياذ بالله، فيخرج من دنياه دون أن يقدم في حياته عملاً صالحاً يقربه من ربه جل وعلا يوم القيامة .

كما أن تعاطي المخدرات يؤثر على الحياة الاجتماعية تأثيراً سلبياً ، فانشغال المتعاطي بالمخدر ، وطريقة الحصول عليه ، وإهماله لنفسه ، وأهله ، وعمله ، يؤدي ذلك كله إلى اضطرابات شديدة في العلاقات الأسرية ، والروابط الاجتماعية [1] . فكم مزّقت المخدرات والمسكرات من علاقات وصلات ، وفرّقت من أخوة وصداقات ، وشتت أسراً وجماعات ، وأشعلت أحقاداً وعداوات ، قال تعالى : ﴿ **إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة فهل أنتم منتهون** ﴾ [2] ، وإنَّ جواً أسرياً تنتشر فيه هذه المهلكات لهو جوٌ

---

(١) أضرار المسكرات ، للدكتور / جمال بلال : ٢٢ .

(٢) الآية (١٩) من سورة المائدة .

يسوده القلق والتوتر ، ويُخيم عليه الشقاء والشقاق ، وينتهي أمره إلى الخيبة والخسران والهلاك .

إن من يلقي بنفسه في سموم المسكرات يسهل عليه أن يبذل كلَّ غالٍ ونفيس ، ويضحي بكل عزيز من أجل الوصول إليها ، والحصول عليها ، حتى ولو كان ذلك من أضيق المسالك ، وأخطر الطرق ، فقد يسرق أو يختلس ، بل ويتخلى عن جميع القيم والأخلاق ليحصل على المادة التي يصل بها إلى مايريد ، ويسير في هذا المسلك الوعر إلى أن تضعف قواه الجسدية والعقلية ، فيصبح غير قادر على العمل ، فيكون عالة على أسرته ومجتمعه ، وقد ينتهي به الحال إلى الإعاقة الكاملة ، أو التشوه بعد أن يفقد كل مميزاته الإنسانية من عقل وخلق ، ومقوماته الاجتماعية ، من عمل مثمر ، أو وظيفة نافعة ، أو صناعة رابحة ، كما يفقد أهله ، وعشيرته ، وأصدقاءه ، وأحبته ، وفي ذلك ضياع للفرد الذي هو كيان الأسرة ، ولبنة في قيام المجتمع ، وإذا فقدت الأسرة كيانها حل بها التمزق ، فيصبح بناء المجتمع هشاً ضعيفاً ، لايستطيع أن يقف أمام العواصف المعادية ، والتيارات الوافدة ، ويصير فريسة سهلة لأي عدو يتربص به الدوائر .[1]

---

(١) حكم الشريعة الإسلامية في المسكرات للدكتور / محمد الوائلي : ٣٠ ـ ٣١ .

أما الأضرار الاقتصادية الناجمة عن تعاطي المخدرات فهي كبيرة جداً ، ذلك أن مدمني المسكرات والمخدرات يشكلون عائقاً كبيراً في طريق التنمية والتقدم الاقتصادي ، ويخلفون عبئاً ثقيلاً على عاتق الأمة بما يضيعون من ثروتها الأهلية ، ومايجلبونه لها من المآسي [1] والنكبات ، فلقد أثبتت الدراسات التي قام بها الباحثون المتخصصون أن تعاطي وإدمان المخدرات يؤثران على إنتاجية الفرد في العمل ، وذلك من خلال ما يطرأ على الفرد من تغييرات نتيجة للتعاطي أو الإدمان ، وأن هذا التأثير يشمل كمَّ الإنتاج وكيفه .

ولما كان انتاج المجتمع حصيلة مجموع انتاج الإفراد ، فإنه يتأثر تأثراً مباشراً باعتلال إنتاج الفرد وهبوطه ، فضلاً عن ماينفق من الأموال والجهود في سبيل مكافحة المسكرات والمخدرات ، ومنع تهريبها وتداولها وتعاطيها ، من حيث تخصيص إدارات خاصة بمكافحة المخدرات والقضاء عليها ، ومايتبع ذلك من إنفاق الأموال الطائلة عليها ، وتكليف الكثير من الكفاءات للعمل بها ، وكان يمكن أن توجه تلك الأموال ، وأن تصرف تلك الجهود إلـــــى

---

(١) حكم الشريعة الإسلامية في المسكرات للدكتور / محمد الوائلي : ٣٤ .

أعمال نافعة ، ومهام أخرى ، تسهم في توفير كثير من الخدمات الأخرى للمجتمع [1] .

ولو نظرنا إلى انتشار الجرائم وتفشيها في المجتمعات ، لوجدنا أن تعاطي المسكرات والمخدرات يشكل أحد الأسباب الرئيسة في ظهورها ، ذلك أن المدمن عادة مايكون فاشلاً في مجتمعه ، عاجزاً عن القيام بأي عمل ينفعه ، كما أنه يصبح خالياً من الشعور بالمسؤولية ، لفقده ما يؤهله لذلك من دين أو عقل نتيجة تعاطيه لتلك السموم ، ومن كان هذا شأنه فإنه سيقدم على طلب المال ، وتحصيله من أي مصدر ، وبأي وسيلة ، حتى لو استدعى ذلك منه ارتكاب الجرائم بشتى صورها .

كذلك فإن تهريب المسكرات والمخدرات ، وترويجها ، وتعاطيها ، كل ذلك يؤدي إلى تحريك النزعات العدوانية والإجرامية لدى كل من يتعامل معها ، فالمهرب لايتورع عن ارتكاب أبشع الجرائم في الحصول على منفذٍ لإيصال مالديه من سموم إلى المكان المقصود ، كما أن المروج لايتوقف عن إنتاج أسوأ الطرق والوسائل ، للوصول إلى فريسته ، ولعل تأثيره على

---

(١) انظر المصدرين السابقين ، وأثر المخدرات على الأمه ، للدكتور أحمد عطية : ٢٣ .

الأطفال وحديثي السن كبير جداً لما يقدمه لهم من إغراءات ، ولعدم وعيهم الكافي عن أضرار المخدرات ، وعدم معرفتهم بالشخصية التي ينتحلها ذلك المروج ليوقعهم في وحل التعاطي والإدمان ، مماقد يضطر أولئك ـ بعد تناولها والإدمان عليها ـ إلى ارتكاب جرائم السرقات والسطو للحصول على المال الذي يمكنهم من شرائها والاستمرار على تعاطيها ، وفي ذلك زعزعة لأمن واستقرار المجتمع ، إضافة إلى إخلال المتعاطي بالأمن العام عند تواجده في الأماكن العامة ، كما أن قيادته للسيارة تحت تأثير المخدر يشكل خطراً عليه وعلى الآخرين ، كما أن مهربي المخدرات لايتورعون عن التعاون مع أي جهة حتى لو كانت من الأعداء في سبيل تحقيق أهدافهم ومآربهم ، وتحصيل مكاسبهم غير المشروعة [1] .

إن غرس الإيمان بالله تعالى ، واليوم الآخر ، وبكتاب الله تعالى ، وبرسوله ﷺ في النفوس ، هو أساس الصلاح والوقاية من كل فسادٍ وخطرٍ يهدد المجتمع بأسره ، فيجب على كل فردٍ مسلم أيّاً كان عمله ، وفي أي مكان وجد نفسه ، أن يغرس ذلك الإيمان في نفوس الأفراد ، والأسر ، والمجتمعات ، لتخليص الشعوب الإسلامية من اقتراف المنكرات كلها ، وقيامها بطاعة الله تعالى على

---

(١) عوامل تحقيق الأمن الاجتماعي : ٤٦ .

كل حال ، وهذا هو منطلق مكافحة المسكرات والمخدرات .

إن الاستقامة على شرع الله تعالى ، ومنهجه القويم ، وتعميق روح الإيمان في النفوس ، والاستجابة لأوامر الله تعالى ، واجتناب نواهيه ، والمسارعة إلى تلبية نداء الباري جل وعلا ، والتأدب بالأداب الإسلامية الفاضلة والتحلي بالأخلاق الحسنة ، والسير على منهج السلف الصالح ، والاتصاف بصفات أهل الإيمان ، كل ذلك يحفظ المرء المسلم ، ويجنبه من الوقوع في أوحال المسكرات والمخدرات ، ويحميه من سلوك طريقها ، ويمنعه من الاستجابة لدعوات أصحابها ، فيكفل له السعادة في الدنيا والآخرة ، ويفوز بموعود الله تعالى ، الذي وعد به عباده المؤمنين المستقيمين ، ﴿ **إن الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا تتنزل عليهم الملائكة ألا تخافوا ولا تحزنوا وابشروا بالجنة التي كنتم توعدون ٥ نحن أولياؤكم في الحياة الدنيا وفي الآخرة ولكم فيها ما تشتهي أنفسكم ولكم فيها ما تدعون** ﴾ [٢] .

---

(١) وقاية المجتمع من تعاطي المسكرات والمخدرات ، للدكتور عبد الله قادري الأهدل : ٦٠ .

(٢) الآيتان (٣٠) ، (٣١) من سورة فصلت .

الفهارس العامة

فهرس الآيات القرآنية الكريمة

م	الآيـــــــة	رقمها	السورة	الصفحـــة
١	(ولاتلقوا بأيديكم إلى التهلكة ...)	١٩٥	البقرة	٢١
٢	(ولاتقتلوا أنفسكم ....)	٢٩	النساء	٢١
٣	(يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر ...)	٩٠	المائدة	٤٤
٤	(إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة...)	٩١	المائدة	٤٤
٥	(ولا تبذر تبذيرا)	٢٦	الإسراء	٢١
٦	(إن المبذرين كانوا إخوان الشياطين)	٢٧	الإسراء	٢١
٧	(إن الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا ...)	٣٠	فصلت	٥٣
٨	(نحن أولياؤكم في الحياة الدنيا وفي الآخرة ..)	٣١	فصلت	٥٣
٩	(وما خلقت الجن والانس إلا ليعبدون)	٥٦	الذاريات	٤٦

فهرس الأحاديث النبوية الشريفة

م	الحديث	اسم الراوي	الصفحة
١	الحلال بين وان والحرام بـــين	النعمان بن بشير	
٢	نهى رسول الله ﷺ على كل		
	مسكر ومفتر	أم سلمة	

١) **أثر المخدرات على الأمة وسبل الوقاية منها :**
اعداد . د. أحمد عطية الغامدي / منشورات الرئاسة العامة لرعاية الشباب (١٤٠٨هـ) .

٢) **أحكام الأطعمة في الشريعة الإسلامية :**
إعداد د . عبد الله الطريقي / الطبعة الأولى (١٤٠٤هـ).

٣) **إصلاح المجتمع :**
تأليف الشيخ / محمد بن سالم البيحاني اليمني / الطبعة الأولى.

٤) **أضرار تعاطي المخدرات :**
تأليف : خالد إسماعيل / الطبعة الأولى (١٤١٢هـ) مكتبة التوبة .

٥) **الأضرار الصحية للمخدرات :**
تأليف د . محمد علي البار / الطبعة الأولى .

٦) **أضرار المسكرات :**
تأليف . د . جمال بلال / الطبعة الأولى .

٧) **البحث المسفر عن تحريم كل مسكر ومفتر :**
تأليف : القاضي محمد بن علي الشوكاني (ت ١٢٥٠هـ)
تحقيق / عبد الكريم صنيتان العمري / الطبعة الأولى (١٤١٥هـ)
دار البخاري .

٨) **البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع :**
تأليف : القاضي محمد بن علي الشوكاني (ت ١٢٥٠هـ)
الطبعة الأولى (١٣٤٨هـ) مطبعة السعادة .
٩) **تتميم التكريم لما في الحشيشة من التحريم :**
تأليف : محمد بن أحمد القسطلاني ، (ت ٦٨٦هـ) تحقيق
ياسين الخطيب (١٤١١هـ) .
١٠) **تحذير الثقات من أكل الكفتة والقات :**
تأليف : أحمد بن محمد ابن حجر الهيتمي (ت ٩٧٤هـ)
مطبوع ضمن كتاب الفتاوى الكبرى له : المكتبة الإسلامية
القاهرة .
١١) **تحفة المحتاج بشرح المنهاج :**
تأليف : أحمد بن محمد ابن حجر الهيتمي (ت ٩٧٤هـ)
الطبعة الأولى / المكتبة التجارية / القاهرة .
١٢) **التداوي بالأعشاب والنباتات :**
تأليف : عبد اللطيف عاشور / مكتبة ابن سينا / القاهرة .
١٣) **الجامع الصغير في أحاديث البشير النذير :**
تأليف : الحافظ السيوطي (ت ٩١١هـ) / الطبعة الرابعة
دار الكتب العلمية / بيروت .

١٤) الجامع لأحكام القرآن :
تأليف العلامة محمد بن أحمد القرطبي (ت ٦٧١هـ)
الطبعة الثانية (١٣٧٧هـ) / دار الكتب / القاهرة .
١٥) جحيم المخدرات :
تأليف : الاستاذ / يوسف العريني / الطبعة الثانية
(١٤١٠هـ) / مطابع الفرزدق / الرياض .
١٦) حكم الشريعة الإسلامية في المسكرات :
تأليف : أ.د . محمد بن حمود الوائلي / الطبعة الأولى
(١٤١٠هـ) / مطابع الجامعة الإسلامية .
١٧) دراسة نفسية لمتعاطي الحشيش :
اعداد : أحمد عبد الله السعيد / الطبعة الأولى (١٤١٠هـ)
الرياض .
١٨) الدر المختار شرح تنوير الأبصار :
تأليف : علاء الدين محمد بن علي الحصني الحصكفي ، (ت
١٠٨٨هـ) / مطبوع مع كتاب (حاشية ابن عابدين) /
الطبعة الثالثة (١٤٠٤هـ) / القاهرة .
١٩) الزواجر عن اقتراف الكبائر :
تأليف : أحمد بن محمد بن حجر الهيتمي (ت ٩٧٤هـ) /
دار الكتب العلمية / بيروت (١٤٠٧هـ) .

٢٠) سنن أبي داود :

للحافظ أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني (ت ٢٧٥هـ) / الطبعة الأولى / تعليق عزت الدعاس (١٣٨٩هـ) دمشق .

٢١) السنن الكبرى :

الحافظ أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨هـ) / الطبعة الأولى (١٣٥٤هـ) / دار الفكر .

٢٢) السهام المريشة لمنع تعاطي الحشيشة :

تأليف : عبد الكريم بن عبد الله الحنفي (ت ١١٣٣هـ) / تحقيق : د / ياسين الخطيب / الطبعة الثانية (١٤١٢هـ).

٢٣) شرح معاني الآثار :

للإمام أبي جعفر أحمد بن محمد الطحاوي / (ت ٣٢١هـ) الطبعة الأولى (١٣٩٩هـ)/ دار الكتب العلمية / بيروت.

٢٤) صحيح البخاري :

للإمام الحافظ محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ) / طبعة معادة (١٩٧٨م) معه حاشية السندي / دار المعرفة /بيروت .

٢٥) صحيح الجامع الصغير وزيادته :

للعلامة محمد ناصر الدين الألباني / الطبعة الثالثة (١٤٠٨هـ) / المكتب الإسلامي .

٢٦) صحيح مسلم :

للإمام الحافظ مسلم بن الحجاج القشيري (ت ٢٦١هـ) / تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي / دار إحياء التراث / بيروت .

٢٧) ظاهرة تعاطي الحشيش :

إعداد : د . سعد المغربي / الطبعة الأولى (١٩٦٣م) / دار المعارف / القاهرة .

٢٨) عون المعبود شرح سنن أبي داود :

للعلامة محمد شمس الحق آبادي / تحقيق : عبد الرحمن عثمان / الطبعة الثانية (١٣٨٨هـ) / المكتبة السلفية / المدينة المنورة .

٢٩) الفتاوى الكبرى :

تأليف : أحمد بن محمد بن حجر الهيتمي (ت ٩٧٤هـ) / الطبعة الأولى (١٣٠٨هـ) / المكتبة الإسلامية / مصر .

٣٠) فتوى في حكم أكل القات :

لسماحة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ (ت ١٣٨٩هـ) الطبعة الثانية (١٣٩٩هـ) / الرياض .

٣١) فقه الأشربة وحدها :

تأليف : عبد الوهاب طويلة / الطبعة الأولى (١٤٠٦هـ)/القاهرة .

٣٢) **لسان العرب :**

تأليف : جمال الدين محمد بن مكرم بن منصور (ت٧١١هـ)/ دار صادر / بيروت .

٣٣) **مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ) :**

جمع وترتيب عبد الرحمن بن محمد بن قاسم / الطبعة الأولى (١٣٨١هـ) / الرياض .

٣٤) **المخدرات في الفقه الإسلامي :**

تأليف : د . عبد الله الطيار / الطبعة الأولى (١٤١٢هـ)/ مكتبة التوبة / الرياض .

٣٥) **المخدرات والإدمان :**

تأليف : اللواء محمد عباس / الطبعة الأولى (١٩٨٩م) / الناشر : أخبار اليوم / القاهرة .

٣٦) **المخدرات وأنواعها :**

تأليف : د . حامد جامع / بحث مطبوع بالآلة الكاتبة .

٣٧) **المخدرات والعقاقير المخدرة :**

منشورات مركز أبحاث الجريمة / وزارة الداخلية / الرياض .

٣٨) **المخدرات والمؤثرات العقلية :**

إعداد : د . سيف الدين شاهين / الطبعة الثالثة (١٤٠٩هـ)/ الرياض .

٣٩) المخدرات والمواد المشابهة المسببة للإدمان :

إعداد : د . محمد الحسن / الطبعة الأولى (١٤٠٨هـ) / مكتبة الخريجي .

٤٠) مسند الإمام أحمد :

للإمام أحمد محمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ) / الطبعة الرابعة (١٤٠٣هـ) / المكتب الإسلامي / بيروت .

٤١) مصادر الفكر الإسلامي في اليمن :

اعداد : عبد الله الحبيشي / الطبعة الأولى .

٤٢) مصنف ابن أبي شيبة :

للحافظ عبد الله بن محمد بن أبي شيبة (ت ٢٣٥هـ) دار التاج (١٤٠٩هـ) بيروت .

٤٣) معجم لغة الفقهاء :

إعداد : د . محمد رواس / الطبعة الأولى (١٤٠٥هـ) / دار النفائس / بيروت .

٤٤) المعجم الوسيط :

إعداد : مجموعة من اللغويين / مجمع اللغة العربية / المكتبة الإسلامية / استانبول .

٤٥) مكافحة القات في الصومال :

إعداد . د . غريب أحمد / الناشر : المركز العربي للدراسات الأمنية (١٤٠٥هـ) / الرياض .